



**إجراءات حظر ابلاغ أو تنبيه العميل أو أي شخص آخر
ذو علاقة بشبهة غسل الاموال وتمويل الإرهاب
جمعية البر الخيرية بالقرية بني مالك**

الإصدار (الثاني) - 2023

➤ النطاق:

تحدد هذه الإجراءات المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقة تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

➤ البيان:

الدليل الإجرائي لتجنب تنبيه للعميل أو المتبرع المشتبه به هو مجموعة من الخطوات التي يجب اتباعها عند التعامل مع الحالات التي تثير الشك في تورط العميل أو المتبرع في أنشطة غير قانونية أو مخالفة للقوانين والأنظمة. كما يهدف هذا الدليل إلى حماية سمعة الجمعية ومصالحها وموظفيها من أي مسؤولية لقانونية أو تأديبية قد تنتج عن التعامل غير المهني مع العميل المشتبه به.

➤ خطوات التعامل مع العميل المشتبه به:

- ١) عدم تحذير العميل/ المتبرع المشتبه به أو السماح بتحذيره من الأطراف ذات الصلة من أو وجود شبهات حول نشاطه.
- ٢) القبول الشكلي للعميل/ المتبرع وعدم رفضها من العميل أو المتبرع المشتبه به كونها تبدو طبيعية وغير مشتبها.
- ٣) تجنب عرض البدائل للعميل/ المتبرع أو تقديم النصيحة له أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجرها بالعميل/ المتبرع المشتبه به.
- ٤) المحافظة على سرية إجراءات البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها المرفوعة لجهات الاختصاص.
- ٥) عدم كشف المراسلات الرسمية ما بين الجمعية ووحدة التحريات المالية.
- ٦) أن يكون الاتصال بالعميل/ المتبرع المشتبه به أو الأطراف الخارجية غير مثيرة للشكوك حوله كالاستفسار عن طبيعة عملياته وطريقتها وتفصيل غير مرغوب الإفصاح عنها من قبل العميل.
- ٧) عدم إخطار العميل بأن معاملته قيد المراجعة أو المراقبة أو نحو ذلك.

➤ المسؤوليات:

تطبق هذه الإجراءات ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذي يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه الإجراءات والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى الإدارة المالية نشر الوعي بشأن تلك الإجراءات وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من اتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال تمويل الإرهاب. كما تحرص الجمعية على نشر هذه الإجراءات على جميع العاملين بالجمعية (أعضاء الجمعية العمومية/ أعضاء مجلس الإدارة/ موظفين/ متطوعين) وعلى الجميع التقيد ما ورد فيها.

- **الاعتماد:** اعتمد مجلس إدارة الجمعية في دورته (الأولى) بقرار بالتميرير هذه السياسة في ٢٦/٠٣/٢٠٢٣ م، وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الموضوعة سابقاً بهذا الخصوص.

الاعتماد

المدير التنفيذي	رئيس مجلس الإدارة
أ. عبدالرحمن بن سعيد المالكي	أ. ضيف الله بن أحمد المالكي